

ذلك العموم كقولك نبت البارحة حتى العاصح  
 فإنه يبيد قبول النون فيجوز لليلة والآنك  
 استعملت حتى التجارة في المعينين جميعا لا العنايت  
 في العاطفة ما يلا في الجزر الاضطر فان حصل حتى ان يكون  
 جارة لكثرة استعمالها فتكون العاطفة محمولة  
 على قسم كالمادة واذ كانت محمولة عليها يستعملها  
 في تعيينها جميعا يبقى الامل على الفرع مرة وانما  
 استعملها في اظهر تعيينها وعمولك مدونها جزر  
 لان اتحاد الجزر في تعلق الحكم الوصف في العقل  
 والكثرة في الوجود من اتحاد التجاويل هكذا في بعض  
 الشروح ومن هذا ظهر وجه اختصاص معطوفها  
 بكونه بجزر من متبوعه وعدم الحاجة الى ان يقال  
 الجزر انهم من ان يكون حقيقة او حكما يشتمل على  
 ايضا كما وقع في بعض النسخ وادواتهم مثل  
 من هذه الوصف الثلاثة الاهداء لرب اني الحمد لله

وقدم الخراج حتى الشاة والفرق بين ثم حتى بعد ان  
 في الترتيب الملهمة من وجهين احدهما الترتيب  
 كون المعطوف حتى جزر من متبوعه ولا يتوسط ذلك  
 في ثم وتأتيها ان المهلة المعتبرة في ثم انما يجب  
 الخراج كخرافي زبد ثم وروفي حتى يجب الخراج  
 فان المناسبت بحسب اللفظ ان يتعلق الموت اول  
 بغير الانبيا ويتعلق بعد تعلق بهم بالانبيا وان كان  
 موت الانبيا بحسب الخراج في اثنا سائر الناس  
 وهكذا المناسبت في قوة المعطوف اوضعه فزاد  
 من ان يكون معطوفها قويا اوضعا ليكون في الخراج  
 تقدم قدم ركبان الخراج على رجليهم وان كان  
 في بعض الاوقات على عكس ذلك ومع هذا  
 يصح ان يقال قدم الخراج على المنساة وطم اليه الا  
 بالجزر الاقوى والاضعف كما يفسر عموم الخراج  
 اجزر الشيء كذلك الانبيا بالمال في جزر الاضرب يفسر

ذلك